

Distr.
GENERAL

TD/B/49/7
1 August 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

الدورة التاسعة والأربعون

جنيف، ٧-١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢

البند ٤(ب) من جدول الأعمال المؤقت

الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً: المزايا الفعلية ومسألة التخريج

تقرير أعدته أمانة الأونكتاد

خلاصة

أعدت هذه المذكرة بالقضايا المطروحة لتيسير النقاش الذي سيدور خلال الدورة العادية التاسعة والأربعين لمجلس التجارة والتنمية، حول المزايا المستمدة فعلاً من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً ومسألة التخريج من هذا الوضع. ويتمشى الموضوع مع الشواغل الأخيرة التي ردها المجلس الاقتصادي والاجتماعي. فقد أعرب المجلس في قراره ٣٤/٢٠٠٠ عن تطلعه إلى تلقي تقرير الأونكتاد عن "الاستفادة الفعلية لأقل البلدان نمواً من إدراجها في قائمة أقل البلدان نمواً وعن الأثر العملي للتدابير المتخذة لصالح أقل البلدان نمواً". وفي القرار ٤٣/٢٠٠١، حث المجلس "المنظمات الدولية والجهات المانحة الثنائية والبلدان التي رفع اسمها، أو التي على وشك رفع اسمها من القائمة على المبادرة بإجراء مناقشة فيما يتعلق بمعاملة البلدان التي ترفع من قائمة أقل البلدان نمواً بما يضمن ألا يؤدي رفع بلد من القائمة إلى إحداث اضطراب في خططه وبرامجه ومشاريعه الإنمائية وكفالة الانتقال الميسر من صفة أقل البلدان نمواً بالنسبة للبلدان التي تصبح مؤهلة لرفعها من القائمة". وحث المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مشروع قراره 2002/L.27/Rev.1، "المنظمات الدولية والجهات المانحة الثنائية والبلدان التي رُفِعَ اسمها، أو أوشك على أن يرفع، من القائمة على أن تواصل إجراء مناقشة" بشأن معاملة البلدان التي ترفع من قائمة أقل البلدان نمواً.

ويُتوقع أن يُيسر العمل المتوخى في المذكرة بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية التي وضعتها الأمم المتحدة وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً. وتبين المذكرة أن إرساء صلة أوثق بين الصعوبات الهيكلية التي يعاني منها فرادى أقل البلدان نمواً حسب قياسها بالمعايير التي تحدّد وضع أقل البلدان نمواً، وبين المعاملة الخاصة التي تحظى بها هذه البلدان بموجب وضعها هذا، سيعزز الأثر العملي لهذا الوضع. كما تسلط المذكرة الضوء على الصلة بين استصواب التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، وأهمية منحها، قبل التخريج، تدابير دعم دولية يكون لها أثر مستدام في هيكل الاقتصاد.

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً - مقدمة
٤	ثانياً - تدابير الدعم الدولي والمزايا الفعلية المرتبطة بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً
٤	ألف - هل تمنح تدابير الدعم الدولي صراحة بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً؟
٥	باء - هل يجري "تسليم" تدابير الدعم الدولي وفاءً للوعد؟
٥	جيم - هل تستخدم البلدان المستفيدة فعلاً تدابير الدعم الدولية؟
٦	دال - هل تشمل المزايا المستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً أثراً هيكلياً حقيقياً؟
٦	هاء - تقليص الفجوات: مسؤولية مشتركة تقع على عاتقي أقل البلدان نمواً وشركائها في عملية التنمية
٧	ثالثاً - آفاق التخرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً
٧	ألف - التقدم المحدود نحو عتبات التخرج
٨	باء - تدابير الدعم الدولية والتقدم الهيكلي
٩	جيم - التقدم الهيكلي وقاعدة التخريج
١٠	دال - "المفارقة الجزرية" والحاجة إلى اتباع نهج أكثر تفضلاً في التخريج
١٠	رابعاً - الخاتمة: في سبيل تحسين أثر المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً
<u>المرفقات:</u>		
١٥	١ - تطور منهجية تحديد أقل البلدان نمواً
١٧	٢ - موجز لتدابير الدعم الدولية المرتقبة بموجب وضع أقل البلدان نمواً
١٩	٣ - موجز لحالة أقل البلدان نمواً إزاء بلوغ حدود التخريج
٢٠	٤ - خياران اثنان لقاعدة التخريج

أولاً - مقدمة

١- أطلقت الأمم المتحدة، منذ عام ١٩٧١، على فئة من البلدان تسمية " أقل البلدان نمواً". وهي بلدان معاقة هيكلية في عملية التنمية التي تمر بها، وتحتاج إلى درجة أعلى من الدعم من المجتمع الدولي، في إطار جهودها الإنمائية. وعلى ضوء المعايير المستعملة لتحديد قائمة أقل البلدان نمواً (انظر المرفق ١)، تُعرّف هذه البلدان على أساس أنها بلدان ذات دخل منخفض تعاني من مواطن ضعف حادة في رأس مالها البشري وهيكلها الاقتصادي. وعُرضت على أقل البلدان نمواً تدابير دعم دولية عديدة. وتأثرت طبيعة تلك التدابير ونطاقها بالتطور العام للتعاون الاقتصادي الدولي، لا سيما في مجال تمويل التنمية وفي النظام التجاري المتعدد الأطراف. وأسهمت مؤتمرات الأمم المتحدة الثلاثة المعنية بأقل البلدان نمواً (١٩٨١، ١٩٩٠، ٢٠٠١) إسهاماً هاماً في تعزيز الدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي إلى تلك البلدان.

٢- غير أنه، ورغم الجهود المبذولة على مدى ثلاثة عقود، لم تتحسن الحالة الاقتصادية والاجتماعية لأكثرية أقل البلدان نمواً. فقد ورد في تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٢ أن "عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في أقل البلدان نمواً ارتفع بنسبة تزيد عن الضعف خلال الثلاثين سنة الماضية"^(١). وتواجه أكثرية أقل البلدان نمواً خطر التهميش بصورة متزايدة من الاقتصاد العالمي، ويمكن لهذه الحالة أن تقوّض جهود المجتمع الدولي الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية التي وضعتها الأمم المتحدة. ويثير ذلك مسألة المصادقية، لا فقط بالنسبة إلى قدرة العالم على تحقيق تلك الأهداف، لكن وكذلك بشأن الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً والمزايا التي تتوقع أن تجنيها عادة من هذا الوضع. ويوصي برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً بتهيئة بيئة دولية أكثر دعماً لأقل البلدان نمواً، ويسلط الضوء على سبع مجالات التزام رئيسية من جانب أقل البلدان نمواً وشركائها في عملية التنمية. ويواجه المجتمع الدولي تحدياً يتمثل في ترجمة تلك الالتزامات إلى سياسات ملموسة، بغية إيجاد فرص جديدة للتخفيف من وطأة الفقر وتحقيق تقدم في سبيل تخريج أقل البلدان نمواً من وضعها.

٣- إن الأساس المنطقي لتشكيل فئة أقل البلدان نمواً وإتاحة تطور المعايير التي تحدد أقل البلدان نمواً في عدة مناسبات يكمن في ضرورة منح تدابير دعم دولي خاصة لتلك البلدان استجابة لعوائقها الهيكلية الحادة. ويؤكد الاهتمام الذي أبداه أخيراً المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دراسة المزايا الفعلية المستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً^(٢)، أهمية هذا الأساس المنطقي، ويدعو إلى أن تصمّم تدابير دعم دولي بصفة أكثر خصوصية على ضوء العوائق الهيكلية التي تعترض سبيل أقل البلدان نمواً (كما حددت في المعايير) والممنوحة بموجب وضع أقل البلدان نمواً. ويعتمد هذا النهج على استخدام معارف محددة - نبذات أقل البلدان نمواً على ضوء المعايير - بغية تعزيز الدعم الدولي المقدم إلى البلدان ذات الصلة^(٣). ويسهم هذا النهج في تعزيز مصداقية وضع أقل البلدان نمواً سعياً للحصول على أقصى المزايا من هذا الوضع، وينطوي بالتالي على ضرورة تقييم المزايا السابقة قبل توشي إدخال

تعديلات ممكنة في بعض تدابير الدعم الدولي ذات الصلة. ويجري الأونكتاد في الوقت الحالي تحليلاً قسرياً محدداً عن المزايا الفعلية المستمدة من وضع أقل البلدان نمواً، استجابة للشواغل التي أثارها المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٤ - وتهدف هذه المذكرة إلى (أ) تسليط الضوء على عدد من المسائل المتصلة بالأثر الفعلي للمعاملة الخاصة التي تحظى بها أقل البلدان نمواً، واحتمالات التخريج من وضع أقل البلدان نمواً؛ (ب) الإسهام في النقاش الدولي، في إطار منظومة الأمم المتحدة، بشأن أثر المعاملة الخاصة التي تحظى بها أقل البلدان نمواً بصفة أفضل، وتأمين "انتقال ميسر" إلى البلدان المتخرجة؛ و(ج) تحديد نطاق العمل الذي يمكن أن يسهم من خلاله الأونكتاد في النهوض بأثر أكثر فعالية في المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً. والأمل معقود على أن ييسر العمل المتوخى أدناه تحقيق ما ورد في إعلان مؤتمر قمة الألفية للأمم المتحدة وبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً، مع مراعاة برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية (الدوحة، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)، وتوافق الآراء الصادر في مونتييري عن المؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية (آذار/مارس ٢٠٠٢).

ثانياً - تدابير الدعم الدولي والمزايا الفعلية المرتبطة بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً

٥ - يثار عدد من الأسئلة كلما نُظِرَ في الصلة القائمة بين تدابير الدعم الدولي الخاصة بأقل البلدان نمواً، والمزايا التي عادت فعلاً على هذه البلدان عن طريق المعاملة الخاصة. فأولاً، إلى أي مدى تم تحديد تدابير الدعم الدولي لصالح أقل البلدان نمواً بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، مقابل أوضاع أخرى تستند إلى معايير مختلفة؟ وثانياً، كلما تم الإعلان عن تدابير خاصة لصالح أقل البلدان نمواً، إلى أي مدى تم "تسليمها" فعلاً وفاءً للوعد واستخدامها فعلاً عند تسلمها، واستيعابها فعلاً من جانب السكان المتلقين ذوي الصلة عند استخدامها؟ وثالثاً، إلى أي مدى استفادت أقل البلدان نمواً من تدابير الدعم الدولي من خلال الآثار الاقتصادية والاجتماعية الهيكلية التي مكنت تلك البلدان من إثبات إحراز تقدم مستديم في سبيل تخرجها؟

ألف - هل تمنح تدابير الدعم الدولي صراحة بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً؟

٦ - رغم القبول العام للوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، فإن جزءاً كبيراً من الدعم الذي تتلقاه أكثرية تلك البلدان يحدد على أساس معايير لا تتصل بتحديد أقل البلدان نمواً. فالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً هو عامل محدد للمعاملة الخاصة في مجالات رئيسية ثلاثة: (أ) الوصول التفضيلي لمنتجات أقل البلدان نمواً إلى أسواق الشركاء التجاريين الذين يمنحون معاملة خاصة لأقل البلدان نمواً؛ (ب) في عديد من اتفاقات منظمة التجارة العالمية؛ و(ج) في استفادة أقل البلدان نمواً من التدابير الخاصة وبرامج المساعدة التقنية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الست التي ترعى إطار العمل المتكامل للمساعدة التقنية ذات الصلة بالتجارة لفائدة أقل البلدان نمواً (المرفق ٢).

٧- وعلى النقيض من ذلك، وفي مجال تمويل التنمية، فإنه يصعب تقييم الأثر المترتب على الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً بالنسبة للمساعدة الإنمائية الرسمية التي تلقتها تلك البلدان، وهو أثر يعتبر محدوداً بصفة عامة. ذلك أن أكثرية تدفقات المعونة والتحويلات المالية ذات الصلة قد حُددت على أساس معايير أخرى، يتصل أغلبها بالدخل المنخفض. فالتمويل التساهلي يقدم عموماً بموجب مخططات تعاون لا تشير (أو تشير على نحو هامشي فقط) إلى الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً بوصفه عاملاً تنفيذياً محددًا لأهلية تلقي المعونة. فالدخل الفردي هو المعيار المهيمن الذي يستخدمه معظم الشركاء الثنائيين والإقليميين، فضلاً عن المعايير السياسية (فيما بين المانحين الثنائيين) والمعايير ذات الصلة بالملاءة المالية (المصارف الإقليمية للتنمية). وتستفيد ٤٢ من أقل البلدان نمواً و ٢٣ من غير أقل البلدان نمواً، بوصفها بلداناً منخفضة الدخل، من مجموعة واسعة من تسهيلات التمويل التساهلي، وهذه معاملة لا يمكن أن تتوقعها بالضرورة البلدان السبعة من "الشريحة الدنيا من فئة الدخل المتوسط" المنتمية إلى أقل البلدان نمواً^(٤).

باء - هل يجري "تسليم" تدابير الدعم الدولية وفاءً للوعد؟

٨- لقد جرى عموماً "تسليم" تدابير الدعم الدولية الخاصة بأقل البلدان نمواً وذات الصلة بالوصول إلى الأسواق، كما تُعهد بها، رغم أنه لا يزال هناك مجال لإدخال تحسينات على ظروف الوصول إلى الأسواق (بتحسين قواعد المنشأ وتقليص الحواجز غير الجمركية مثلاً). وتطبق الامتيازات الخاصة لصالح أقل البلدان نمواً بموجب اتفاقات منظمة التجارة العالمية آلياً على أعضاء تلك المنظمة المنتمين إلى فئة أقل البلدان نمواً. وفي مجال المساعدة التقنية، لم تنفذ تدابير الدعم الدولية لصالح أقل البلدان نمواً بصفة كاملة وسريعة مثلما كان متوقعاً. وتشكل النتائج المتواضعة التي ولدها إطار العمل المتكامل منذ إنشائه عام ١٩٩٧ جانباً من جوانب الفجوة التي تلاحظ بين تدابير الدعم الدولية الموعود بها والمزايا الفعلية ذات الصلة لصالح أقل البلدان نمواً. وتلاحظ أوسع الفجوات بين تدابير الدعم الدولية المعلن عنها والتدابير التي جرى "تسليمها" في مجال تمويل التنمية، من خلال الفوارق القائمة بين التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية وتقديم تلك المساعدة فعلاً من جانب الشركاء في التنمية^(٥).

جيم - هل تستخدم البلدان المستفيدة فعلاً تدابير الدعم الدولية؟

٩- لوحظت فجوة ثالثة بين فوائد تدابير الدعم الدولية المحتملة لصالح أقل البلدان نمواً التي جرى "تسليمها" ومدى استخدام تلك التدابير فعلاً من جانب البلدان المتلقية. وهي فجوة مشتركة في مجال الوصول إلى الأسواق: فقد كانت نسبة استخدام الترتيبات التفضيلية لصالح أقل البلدان نمواً منخفضة باستمرار في أكثرية تلك البلدان، نظراً إلى ضعف قدرات التصدير وفي قدرة تلك البلدان على الاستفادة من تلك الترتيبات. وتوجد أيضاً حالات قدّم فيها الشركاء في التنمية المساعدة التقنية، غير أن مواطن الضعف المؤسسية في أقل البلدان نمواً المتلقية تقلل إمكانيات الاستفادة على نحو متسق من برامج التعاون التقني. وفي مجال تمويل التنمية، لم يتمكن العديد من أقل البلدان نمواً من استحداث قدرة استيعابية كافية أو الإبقاء عليها استجابة لفرص تمويل المشاريع.

دال - هل تشمل المزايا المستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً أثراً هيكلياً حقيقياً؟

١٠- تتصل الفئة الرابعة من الفجوات بين المزايا التي كانت متوقعة في البداية من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً على قائمة أقل والمزايا التي جنتها فعلاً هذه البلدان بطبيعة أثر تدابير الدعم الدولية ذات الصلة. وتحتاج أقل البلدان نمواً عامة تدابير الدعم الدولية لاستحداث تقدم أو تحول اقتصادي واجتماعي هيكلي، لا سيما في مجالي استحداث رأس المال البشري والتنوع الاقتصادي. وبإمكان تدابير الدعم الدولية ذات الأثر الهيكلي الهام أن تضع أقل البلدان نمواً في حالة تحسن مستدام، تصبح تلك البلدان بموجبها عادةً في مركز يمكنها من تحقيق تقدم في سبيل الاقتراب من عتبات التخرج. وكثيراً ما يتساءل عما إذا كانت معظم المزايا العائدة على أقل البلدان نمواً "هيكلية" تمشياً مع هذا النهج، وتعكف في الوقت الراهن أمانة الأونكتاد على تحليله تحليلاً مفصلاً على الأصعدة القطرية.

هاء- تقليص الفجوات: مسؤولية مشتركة تقع على عاتق أقل البلدان نمواً وشركائها في عملية التنمية

١١- لا يمكن إلقاء الضوء على الفجوات التي وصفت أعلاه، ومساعدة المجتمع الدولي على تقليص تلك الفجوات إلا بدراسة المزايا الفعلية المستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً دراسة دقيقة. وكثيراً ما ينطوي ذلك على زيادة في القدرات الاستيعابية للبلدان المتلقية، لا سيما باستهداف العوائق الأساسية التي أبرزتها معايير تحديد أقل البلدان نمواً. ويمكن أن يشمل تقليص الفجوات أيضاً إعادة النظر في طبيعة أو أساليب بعض الامتيازات التي يمنحها الشركاء في التنمية لأقل البلدان نمواً.

١٢- ويُبين من دراسة تدابير الدعم الدولية التي تمنح إلى أقل البلدان نمواً من شركائها في عملية التنمية أنه كان للتمتع بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً أثر محدود نسبياً. ويُلاحظ أن أقل البلدان نمواً وشركاءها في عملية التنمية لم تنشئ صلة تنفيذية منتظمة بين العوامل التي تحدد أهلية بلد ما للتمتع بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً من جهة، ومن جهة أخرى الدعم المقدم إلى ذلك البلد استجابة لعوائقه المحددة وفقاً لمعايير تحديد أقل البلدان نمواً. وفي هذا الإطار، ومن بين وسائل تعزيز اللجوء إلى مصداقية الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، مراعاة الحاجات الخاصة للبلد المعني، قبل منحه المعاملة الخاصة بأقل البلدان نمواً على ضوء أدائه بموجب المعايير التي تحدد تلك البلدان. وإلى جانب دخل الفرد الواحد ومؤشرات رأس المال البشري، ينبغي إيلاء عناية خاصة إلى العناصر الأساسية لمؤشر الهشاشة الاقتصادية المركب (انظر المرفق ١)، وبصفة خاصة إلى مؤشرات عدم استقرار الإنتاج الزراعي وصادرات السلع والخدمات. ويمكن، عقب ذلك، تنظيم سلسلة من تدابير الدعم الدولية المرغوب فيها. بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، استجابة لمواطن الضعف والهشاشة كما تم تحديدها من خلال المعايير.

١٣- ويُحدّد على النحو التالي جانبان أساسيان لهذا النهج القائم على الربط بين الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً وأثره الفعلي وهما: (أ) ينطوي هذا النهج على شراكة فعلية بين البلد الذي ينتمي إلى أقل البلدان نمواً

وشركائه في التنمية في المعاملة الخاصة، لا سيما في المرحلة المبكرة من تحديد حاجة البلد إلى تلك المعاملة؛ و(ب) إن النهج المحدد للبلد هو الذي يدعو إلى تلاؤم تدابير الدعم الدولية التي تمنح بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً مع الاحتياجات المحددة لذلك البلد على ضوء معايير تحديد أقل البلدان نمواً. ويدعى كل بلد من أقل البلدان نمواً إلى استنباط عناصر أساسية للحصول على معاملة خصوصية قطرية أو على مجموعة من تدابير الدعم الدولية تتصل بالاحتياجات ذات الأولوية. ويمكن أن يتم ذلك عن طريق عملية توضح بجلاء الصلة بين العوائق الواجب معالجتها والمعاملة الخاصة المتوقعة بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً. وبدأت هذه العملية، في أكثرية أقل البلدان نمواً، خلال التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً، عن طريق صياغة برامج عمل وطنية. واستجاب الشركاء في التنمية أصلاً، على نحو متفاوت، للاحتياجات ذات الصلة بهدف استحداث أثر هيكلية، لا سيما من خلال تدابير الدعم الدولية التي تسهم في التخفيف من التعرض للصدمات الاقتصادية أو الطبيعية. ويمكن لتدابير الدعم الدولية التي كان لها أثر هيكلية أصلاً أن تُحلل بصفة مفيدة على ضوء حالة البلد الخاضع للمعايير (عدم استقرار الصادرات، وما إلى ذلك). وفي هذه الأثناء، يمكن أن يوجّه تحديد المعوقات الهيكلية التي لم تحظ بالعناية الكافية صياغة تدابير دعم دولية جديدة تتصل اتصالاً مباشراً بتلك المعوقات.

ثالثاً - آفاق التخرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً

١٤ - رغم أن أكثرية ساحقة من أقل البلدان نمواً تظل بعيدة نسبياً عن عتبات التخرج، فإنه توجد فوارق هامة في سير تلك البلدان نحو حدود التخرج (انظر المرفق ٣). ويمكن النظر في وضع كل بلد من أقل البلدان نمواً في ظل عتبات التخرج التمييز بين أقل البلدان نمواً التي هي بعيدة كل البعد عن طريق التخرج وتلك البلدان - وهي قليلة جداً - التي يمكن توقع تخرجها في نهاية المطاف. وعقب تخرج بوتسوانا من عام ١٩٩٤، بقيت ثلاث حالات تستوفي الأهلية الكاملة للتخرج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً (أي الأهلية المعلنة عقب استيفاء المعايير ذات الصلة في استعراضين متتاليين): فانواتو عام ١٩٩٧، والرأس الأخضر وملديف عام ٢٠٠٠. غير أنه لم يتخرج أي بلد من هذه البلدان الثلاثة التي تنتمي إلى أقل البلدان نمواً من هذه الفئة^(٦).

ألف - التقدم المحدود نحو عتبات التخرج

١٥ - عند استعراض قائمة أقل البلدان نمواً عام ٢٠٠٠، استوفت ثمانية بلدان معياراً واحداً من معايير التخرج وهي (إريتريا، بنغلاديش، توفالو، ساموا، غينيا الاستوائية، فانواتو، ليبريا ومدغشقر). وكانت هذه الحالة مشجعة، رغم أنها كانت غير كافية لتبرير الأهلية الكاملة للتخرج. ولم يف تسعة وثلاثون بلداً من أقل البلدان نمواً بأي معيار من معايير التخرج عند استعراض القائمة عام ٢٠٠٠. غير أنه من بين هؤلاء الـ ٣٩، سجّلت ١٥ دولة تقدماً نحو عتبة التخرج ذات الصلة بمؤشر المشاشة الاقتصادي وهي (إثيوبيا، أنغولا، بوركينافاسو، تشاد، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، سان تومي وبرينسيبي، سيراليون، غينيا، كيريباتي، مالي، ملاوي، موريتانيا،

نيبال والنيجر) في حين سجّلت ثلاثة بلدان تقدماً بموجب معيار التنوع/الهشاشة (أوغندا، بوروندي واليمن)، وتمتع بلد آخر (بوتان) بتقدم مطرد بموجب معيار نوعية الحياة.

١٦- وكان بلدان إثنان من بين الـ ١٥ بلداً التي سجلت تقدماً بموجب مؤشر الهشاشة الاقتصادية، وهما (سان تومسي وبرينسيبي وكيريباتي) استوفيا سابقاً معياراً واحداً من معايير التخريج. وفي البلدان الثلاثة من أقل البلدان نمواً التي لوحظ فيها تقدم متسق بموجب مؤشر التنمية الاقتصادية/مؤشر الهشاشة الاقتصادية، تظل بلوغ حدود التخريج بعيدة المنال نسبياً. ولوحظ خاصة التقدم الذي سجلته أوغندا على مر السنين في تنوعها الاقتصادي.

١٧- وفي الـ ٢٠ بلداً الآخر من أقل البلدان نمواً، لم يشهد أي تقدم متسق بموجب أي معيار من معايير التخريج. وهذه البلدان هي: أفغانستان، بنن، توغو، جزر سليمان، جمهورية ترازيا المتحدة، جمهورية كونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، رواندا، زامبيا، السنغال، السودان، الصومال، غامبيا، غينيا - بيساو، كمبوديا، ليسوتو، موزامبيق، ميانمار وهايتي. وفي أربعة من هذه البلدان (جزر سليمان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو وهايتي) تم استيفاء معيار واحد من معايير التخريج سابقاً (وهو الزيادة المادية في نوعية مؤشر الحياة في جزر سليمان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وليسوتو؛ ودخل الفرد من الناتج القومي الإجمالي في هايتي) وتوقف الاستيفاء بالمعيار سواء كان ذلك عام ٢٠٠٠ (جزر سليمان وليسوتو) أو عام ١٩٩٧ (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وهايتي)، لا سيما بسبب عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي المستمر (جزر سليمان وهايتي).

١٨- وبصفة عامة، توجد احتمالات محدودة لتخريج أقل البلدان نمواً خلال العقد الحالي. وفي أفضل الحالات، لا يمكن أن تسير في سبيل التخرج سوى أربع حالات محتملة أشير إليها خلال عملية الاستعراض عام ١٩٩٧ وهي (الرأس الأخضر، ساموا، فانواتو وملديف)، غير أن الحالة الخاصة لهذه البلدان على أساس الهشاشة المتصلة بموقعها الجزري يمكن أن تمكنها أيضاً من الإبقاء على وضعها كبلدان من أقل البلدان نمواً إلى أن تصبح فكرة "الانتقال الميسر" بالنسبة للبلدان المتخرجة، واقعاً. ومن بين الستة بلدان الأخرى التي تفي بمعيار واحد من معايير التخريج وهي (إريتريا، بنغلاديش، وتوفالو، غينيا الاستوائية، ليبيريا ومدغشقر)، لم يثبت سوى بلد واحد وهو توفالو أنه على وشك إبراز قدرته على استيفاء معيار ثانٍ من معايير التخريج.

باء - تدابير الدعم الدولية والتقدم الهيكلي

١٩- تشكل الصلة بين تدابير الدعم الخاصة وهدف التقدم الاقتصادي والاجتماعي الهيكلي جانباً هاماً من جوانب الأساس المنطقي وراء منح أقل البلدان نمواً معاملة أكثر رعاية. غير أنه توجد حالات تكون فيها العلاقة بين المزايا المحددة لأقل البلدان نمواً والتقدم الاقتصادي والاجتماعي علاقة واهية، أو منعدمة. وعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون هناك مزايا مرتبطة بأقل البلدان نمواً ولا يوجد مؤشر عما يستتبع ذلك من تقدم هيكلي. وهو أمر

يحدث في الحالات التي تكون فيها المزايا المحددة لأقل البلدان نمواً مؤلفة أساساً من أفضليات تجارية، وحيث لا يكون لتلك الأفضليات، رغم أنها ذات فائدة محتملة لصالح المصدرين المستقبلين، أي أثر هيكلية في غياب قدرات الإمداد التصديرية ذات الصلة. وعلى النقيض من ذلك، وُجدت حالات سُجِّل فيها تقدم اقتصادي واجتماعي، غير أن ذلك لم يكن نتيجة مزايا فعلية مستمدة من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً. والحالة الأخيرة مشتركة نسبياً لدى أقل البلدان نمواً التي تشارف على بلوغ عتبة التخريج تلك، والتي تُفسر فيها الأهلية للتخريج (التي تُلاحَظ من خلال التقدم ذي الصلة في دخل الفرد الواحد وحالة رأس المال البشري) بالنمو المطرد في قطاع أو قطاعين من القطاعات الاقتصادية، مثل السياحة الدولية.

٢٠ - وحيث إن الأهلية للإدراج في قائمة أقل البلدان نمواً تُؤسَّس على ثلاثة معايير، فإنه يجب أن يُفسَّر التقدم الهيكلية نحو التخريج على ضوء المعايير نفسها، وأن يخضع للفوارق المنهجية بين قاعدة الإدراج وقاعدة التخريج. ولا يمكن أن يُفسَّر التقدم الهيكلية باقتصاره على نمو دخل الفرد الواحد. فهو ينطوي أساساً على تنمية رأس المال البشري وإدخال تحسينات على الهيكل الاقتصادي، لا سيما في التنوع الاقتصادي السليم الذي يقلِّص من التعرض لأثر الصدمات الخارجية الضارة. وشددت القفزة المفاهيمية التي حدثت عام ٢٠٠٠، عند اعتماد معيار المشاشة الاقتصادية على الاعتراف بأهمية السعي للتقليل من المشاشة الاقتصادية بغية تحقيق تقدُّم حقيقي نحو حدود التخريج.

جيم - التقدم الهيكلية وقاعدة التخريج

٢١ - ينطوي التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً على تحسن مستدام في رأس المال البشري وفي قدرة الاقتصاد على الانتعاش في مواجهة صدمات خارجية ضارة. غير أنه شوهدت حالات الأهلية - أو وشك الأهلية - للتخريج دون تحقيق تقدم هيكلية هام في الاقتصاد، أو دون التخفيض من العوائق الهيكلية التي تقف وراء المشاشة الاقتصادية. وعلى العكس من ذلك، شوهدت حالات تقدم اقتصادي هيكلية (من خلال تدني المشاشة الاقتصادية) دون التوجه نحو حدود التخريج لأن قاعدة التخريج، التي تنطوي على ما لا يقل عن عتبتين اثنتين من عتبات التخريج، لم تستوف^(٧).

٢٢ - وتثير مسألة الأهلية للتخريج دون تحقيق تقدم هيكلية مسألة ملاءمة القاعدة الحالية للتخريج حيث إنه يكفي استيفاء معيارين اثنين من معايير التخريج (خلال فترتي استعراض متتاليتين) لينطوي ذلك على أن البلد قادر على التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً. ولقائل أن يقول إنه يكفي استيفاء لا فقط معيارين اثنين، بل جميع معايير التخريج الثلاثة (أي أنه ينبغي بلوغ عتبات التخريج الثلاث) حتى يتمكن بلد من أقل البلدان نمواً من الخروج من فئة تلك البلدان، وبالتالي لا يمكن أن يوجد بلد يحصل على علامات ضعيفة بموجب معيار المشاشة (أي لا يوجد بلد دون عتبة التخريج بموجب مؤشر المشاشة الاقتصادية) ويكون مؤهلاً للتخريج. ويبيِّن المرفق ٤، من خلال العلاقة بين مزايا أقل البلدان نمواً، والتقدم الهيكلية والأهلية للتخريج، الحالتين الراهنتين المحتملتين

للتخريج وهما (الرأس الأخضر وملديف) من جهة ومن جهة أخرى ما يمكن أن يشكل السيناريو المحبذ للإقرار بتأهب دينك البلدين للتخريج.

٢٣- وينطوي مفهوم الانتقال الميسر من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً على أن فقدان تدابير الدعم الدولية الممنوحة بموجب ذلك الوضع لا ينبغي أن يضر بالبلد المتخرج في عملية تنميته. ويمكن لغياب الضرر أن يتضمن ترتيبات "إنهاء تدريجي" (مقارنةً بالفقدان المفاجئ للامتيازات)، إن لم يكن الإبقاء الجزئي على مزايا أقل البلدان نمواً طوال الفترة التي يعتبر فيها ذلك الإبقاء حيويًا للبلدان المستفيدة. فقد اعتُبر "الانتقال الميسر" إلى حد الآن مفهوماً خامداً لم يولهِ معظم شركاء التنمية لأقل البلدان نمواً عناية تذكر استباقاً لحالات التخريج^(٨).

دال - "المفارقة الجزرية" والحاجة إلى اتباع نهج أكثر تفضيلاً في التخريج

٢٤- على ضوء الحالات المحتملة الحالية للتخريج، التي تتصل جميعاً بالدول الجزرية الصغيرة النامية، يشير النقاش بشأن ملاءمة تدابير "الانتقال الميسر" لتخريج البلدان مفارقة ما انفك راسمو سياسات تلك البلدان يشيرون إليها منذ سنوات عديدة، وهي أنه كثيراً ما تبدو الدول الجزرية الصغيرة النامية مزدهرة نسبياً على أساس معيار دخل الفرد، وهو عامل محدد يؤهلها للتخريج. لكنها عادةً تنتمي إلى أكثر البلدان المعاقة والهشة اقتصادياً، ولهذا السبب، فإنها كثيراً ما تكون من بين أقل البلدان تأهباً لمواجهة آثار التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً (فقدان المعاملة التساهلية) إلى وضع الدول الجزرية الصغيرة الأقل نمواً، أو من أصناف أخرى من المعاملة الخاصة (التمويل التساهلي) إلى وضع الدول الجزرية الصغيرة الأكثر تقدماً.

٢٥- وتنعكس "المفارقة الجزرية" وجهاً من وجوه قصور المعاملة الخاصة والتفاضلية الراهنة للبلدان النامية من جانب المجتمع الدولي. ويبرز ذلك أن المعاملة ليست "تفاضلية" بما فيه الكفاية ضمن سعيها لمعالجة المشاكل المحددة للاقتصادات الهشة، رغم أن تلك المشاكل قد أقرت على نحو واسع في إطار منظومة الأمم المتحدة.

رابعاً - الخاتمة: في سبيل تحسين أثر المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً

٢٦- يستند وجود الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً إلى الاعتراف من جانب المجتمع الدولي، بخطورة العوائق التي تواجهها أقل البلدان نمواً في جهودها الإنمائية نتيجة مواطن الضعف في رأس مالها البشري وهياكلها الاقتصادية. ونظراً لهذه العوائق، تواجه أقل البلدان نمواً خطراً من عدم قدرتها على الانضمام إلى مسار الاقتصاد العالمي، والفرار من "فخ الفقر". وقيل للمجتمع الدولي بالأساس المنطقي لمنح أقل البلدان نمواً تدابير دعم دولية خاصة قبولاً كاملاً. غير أن الهدف الأسمى للتقدم الاقتصادي والاجتماعي الهيكلي، الذي تم توحيه بصفته مبرر وجود تلك الفئة، لم يستوف إلى حد بعيد. ونظراً إلى أنه لم يتخرج سوى بلد واحد من قائمة أقل البلدان نمواً في حين أوشك حجم الفئة على أن يتضاعف، فلا بد من القيام باستعراض نقدي لفعالية المعاملة الخاصة لأقل البلدان نمواً. فضلاً عن

ذلك، يلاحظ مفارقة متزايدة بين تنوع فرادى الحالات والاحتمالات المتوقعة لدى أقل البلدان نمواً، والطبيعة الموحدة لمعاملة تلك البلدان من جانب المجتمع الدولي.

٢٧- وأعرب أيضاً، خلال الخمس سنوات الأخيرة، عن قلق إزاء مفارقة مفادها، أن البلدان الجزرية القليلة المنتمية إلى أقل البلدان نمواً التي اقتربت من "حدود التخريج"، والتي ستُدعى قريباً إلى الخروج من تلك الفئة، هي البلدان التي تنتمي إلى أكثر البلدان هشاشة اقتصادياً من أقل البلدان نمواً، وتنتمي إلى أقل البلدان تأهباً لمواجهة فقدان تدابير الدعم الخاصة المرتبطة بالتخريج، نظراً إلى استمرار احتياجها إلى مزايا الانتماء إلى أقل البلدان نمواً. ويوضح ذلك أن البلدان المعنية التي أشرفت على حدود التخريج، تواجه، لأسباب وجيهة، صعوبات تجاه فكرة التخرج في المستقبل القريب.

٢٨- وبصفة عامة هناك تساؤلات بشأن أثر الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، وفي الوقت نفسه وجود منظور عام بشأن شرعية هذا الوضع. ويسود شعور عام بأن بذل جهود هادفة لإعادة النظر في مسألة المزايا الفعلية وتعزيز "الانتقال الميسر" لتخريج البلدان سيشكلان جهوداً كافية لتعزيز ملاءمة الفئة. وثمة حاجة إلى ضمان أن يُترجم الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، وهو وضع مقبول دولياً وقائم على أسس مفاهيمية متينة، إلى أداة فعالة للتحويل الاقتصادي والاجتماعي والسير مع البلدان النامية الأخرى، دون اعتبار طول الطريق المتوقع نحو التخريج^(٩). ويمكن أن يوجد نهج مهم، لتعزيز الأثر الفعلي للوضع الخاص بأقل البلدان نمواً في منطقتين جديدتين يقوم على التحديد المسبق للحاجة إلى بعض التدابير الخاصة على أساس قطري محدد، على ضوء المعايير، ويدعو إلى استجابة التدابير الدولية بصفة أوثق للاحتياجات المسلط عليها الضوء.

٢٩- والمنظمة الأمم المتحدة، بصفتها المروج للوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، دور خاص في تنبيه المجتمع الدولي إلى عدد من الفجوات بين النوايا المعلن عنها في البداية لصالح أقل البلدان نمواً، والمزايا التي عادت فعلاً على تلك البلدان كنتيجة لهذا الوضع. ويكتسي إعادة تعزيز الأثر الهيكلي لتدابير الدعم الدولية المخصصة لأقل البلدان نمواً أهمية خاصة. واتباع نهج جديد في استخدام الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً لن يطرح تحدياً للمزايا التي تجنيها تلك البلدان من أوضاع أخرى. ومن شأن النهج الجديد أن يجعل المزايا المحددة لتلك البلدان مكتملة لمزايا أخرى، مما يعزز أثر التعاون الدولي الشامل لصالح أقل البلدان نمواً.

مجالات عمل ممكنة معروضة على نظر مجلس التجارة والتنمية

٣٠- سيكون بإمكان الأونكتاد، في حدود موارده الحالية، أن يُركِّز على الأنشطة التالية، بهدف تعزيز المزايا المستمدة فعلاً من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، والتسريع في تقديم بعض تلك البلدان نحو حدود التخريج:

(أ) تقييم دوري للمزايا الفعلية التي يناها كل بلد من أقل البلدان نمواً على أساس وضعه (بما في ذلك مدى الاستفادة الفعلية من تدابير الدعم الدولية المتاحة، ومدى الأثر الاقتصادي والاجتماعي الهيكلي الناجم عن المزايا ذات الصلة؛ وانطلقت هذه العملية في ٢٠٠٠-٢٠٠١، على الأصعدة القطرية، بغية إعداد برامج العمل الوطنية المقدمة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً؛

(ب) تقييم دوري للتقدم الذي أحرزه كل بلد من أقل البلدان نمواً نحو بلوغ عتبات التخريج؛ وانطلقت هذه العملية عام ٢٠٠٢ بوصفها إسهاماً في عمل لجنة السياسات الإنمائية^(١٠). وسيتابع التقييم ويوسع سنوياً، مع إيلاء عناية خاصة لحالات البلدان التي أشرفت على حدود التخريج؛

(ج) إعداد لمحات قطرية محددة مختارة عن المشاشة بغية تسليط الضوء على الحاجة الخاصة إلى المزايا الهيكلية، بهدف رصد التقدم الهيكلي بموجب معيار المشاشة، وتمشياً مع الالتزامات ذات الصلة بموجب برنامج العمل؛ وكانت هذه العملية قد انطلقت لأول مرة عام ٢٠٠٠، في إطار استعراض قائمة أقل البلدان نمواً، وهي الرأس الأخضر، ساموا، فانواتو وملديف. ويمكن أن تُعمّم لتشمل بلداناً أخرى من أقل البلدان نمواً؛

(د) بإمكان الأونكتاد أن يسهم إسهاماً هاماً في استعراض منتصف المدة لبرامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً من خلال تقييم شامل للمزايا الفعلية التي جنتها أقل البلدان نمواً بموجب وضعها؛ وبإمكان الأونكتاد أن يكون قادراً في الوقت نفسه على صياغة عدد من التوصيات تهدف إلى تحسين المجموعة العالمية من التدابير التساهلية التي يقدمها المجتمع الدولي بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً، واقترح إطار "استراتيجية خروج" بالنسبة للبلدان التي توشك على بلوغ حدود التخريج، مع الإشارة بصفة خاصة إلى حاجة تلك البلدان إلى "الانتقال الميسر".

٣١- وتُتوخى هذه الأنشطة بصفتها مصدر للإسهامات المفيدة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي. واستباقاً للمهمتين ١٠ و٤٠ السابقتي الذكر، ثمة حاجة إلى أن يبين جميع الشركاء في التنمية مجالات تعاونه مع أقل البلدان نمواً التي تنطوي على تدابير الدعم الدولية الممنوحة بموجب الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً.

٣٢- وأبرزت التجربة المكتسبة من التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً أن تلك البلدان ستحتاج إلى مساعدة على إعداد الأولويات والاستراتيجيات الوطنية وعلى تحديد تدابير الدعم الدولية الخاصة التي يمكن أن تستجيب للمشاكل الهيكلية التي لوحظت بموجب المعايير. ورهنأ بتوفر موارد خارجة عن الميزانية، يمكن للأونكتاد مساعدة بلدان مختارة من أقل البلدان نمواً في تلك المجالات. ويمكن مساعدة البلدان القليلة من أقل البلدان نمواً التي أوشكت على بلوغ حدود التخريج، عن طريق تحديد تدابير مستصوبة من تدابير "الانتقال الميسر" بوصفها إطاراً لتخريجها في نهاية المطاف. وبالنسبة إلى بلدان "الموجة الثانية" التي تأتي بعد حالات التخريج المحتملة

(أي البلدان التي تدلل على شيء من التقدم الهيكلي، ولكنها لا تتوقع التخرج في المستقبل القريب)، يمكن استحداث مجموعات من التدابير المحددة قطرياً على ضوء تحليل المعوقات الهيكلية التي تُقاس بموجب معايير أقل البلدان نمواً. ويمكن أيضاً حث أقل البلدان نمواً التي لا يزال أمامها طريق طويل للتخرج على استحداث مجموعات من التدابير المحددة قطرياً (تبيّن مزيجاً من المزايا المتوقعة) تمشياً مع استراتيجية الحد من الفقر على المدى البعيد وآثارها في التدابير الخاصة المستصوبة. وينبغي لأقل البلدان نمواً التي لها أصلاً أو سيكون لها تقرير عن استراتيجية الحد من الفقر أن تستغل هذه المناسبة لتسليط الضوء على عناصر الاستراتيجية التي تدعو إلى معاملة خاصة بأقل البلدان نمواً.

٣٣ - وستولّد هذه الأنشطة، إلى جانب الإسهام إسهاماً قيماً في الرصد الشامل لاستيفاء الأهداف الإنمائية للألفية، استنتاجات وتوصيات تحليلية ستكون مفيدة لجميع أصحاب الشأن وستيسر الرصد والتقييم الفعليين لتنفيذ برنامج العمل.

الحواشي

- (١) الأونكتاد، تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٢، ص. ٣٠.
- (٢) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/٢٠٠٠، المذكور في الخلاصة.
- (٣) يشير تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٢ إلى أنه "يرجح أن تزيد السياسات القائمة على معارف غير ملائمة من حدة الفقر بدل تقليصها".
- (٤) يصنف البنك الدولي سبعة بلدان من أقل البلدان نمواً وهي (جيبوتي، الرأس الأخضر، ساموا، غينيا الاستوائية، فانواتو، كيريباتي وملديف) بوصفها بلدان "الشريحة الدنيا من فئة الدخل المتوسط" (تراوح إجمالي الدخل القومي السنوي للفرد الواحد بين ٧٥٦ و ٢٩٩٥ دولاراً عام ٢٠٠٠).
- (٥) وكما يشير تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٠، فإن صافي المساعدة الإنمائية الرسمية لصالح أقل البلدان نمواً، بالقيمة الحقيقية لدخل الفرد الواحد، هبط بنسبة ٤٥ في المائة خلال التسعينات، وأن نسبة المعونة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً من الناتج القومي الإجمالي للمانحين الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية قد هبط من ٠,٠٩ في المائة عام ١٩٩٠ إلى ٠,٠٥ في المائة عام ١٩٩٨، وهي السنة التي استوفى فيها ٥ من أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية فقط أهداف برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نمواً (٠,٢٠ في المائة أو ٠,١٥ في المائة من الناتج القومي الإجمالي).
- (٦) لم تعد فانواتو من الناحية التقنية مؤهلة للتخريج عام ٢٠٠٠. وكان الرأس الأخضر وملديف مؤهلين للتخريج في ذلك العام، غير أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرر أنه في غياب وضوح كاف في رغبة المجتمع الدولي منح تدابير "الانتقال ميسر" لتخريج البلدان، فإنه ينبغي أن يؤجل قرار تخريج البلدان المعنية.
- (٧) فاقت بنغلاديش ومدغشقر، في استعراض قائمة أقل البلدان نمواً عام ٢٠٠٠، حد التخريج بمعيار المشاشة الاقتصادية (نتيجة تطور هيكلية عن طريق التنوع الاقتصادي)، غير أنهما ظلتا بعيدتين نسبياً عن الأهلية للتخريج، نظراً إلى سوء أدائها بموجب معياري الدخل الفردي المتدني ورأس المال البشري: انظر الأونكتاد، التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً: أين تقف أقل البلدان نمواً؟، UNCTAD/LDC/Misc.83، ٢٠٠٢، ص. ٥٥.
- (٨) انظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المزايا المرتبطة بالوضع الخاص بأقل البلدان نمواً ومسألة التخريج، مذكرة أعدها الأمين العام، E/2001/CRP.5، ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠١، ص. ١٨.
- (٩) غير أن تقرير أقل البلدان نمواً ٢٠٠٢، أشار إلى "أنه سيكون من الصعب على أقل البلدان نمواً السير قدماً وتسلك سلم التنمية إذا كانت البلدان النامية الأكثر تقدماً تواجه سقفاً زجاجياً يعرقل تنميتها"، ص ٢٣٥.
- (١٠) انظر الأونكتاد، التخريج من الوضع الخاص بأقل البلدان نمواً: أين تقف أقل البلدان نمواً؟، UNCTAD/LDC/Misc.83، ٢٠٠٢، ص. ٥٥.

المرفق ١

تطور منهجية تحديد أقل البلدان نمواً

السننات

	٢٠٠٠	١٩٩١	١٩٧١	
النتائج المحلي الإجمالي للفرد: كما يُحتسب في أطلس البنك الدولي (لم تحدد بعد عنايت الإدراج والتخريج)	٢٠٠٢ (استبقاً لاستعراض قائمة أقل البلدان نمواً في عام ٢٠٠٣)			مقياس الدخل المنخفض
النتائج المحلي الإجمالي للفرد: مؤشر ١ صول البشرية: يُحسب بوصفه متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - معدل وفيات ١ طفل (دون سن ٥) - الاستهلاك اليومي للسعرات الحرارية للفرد الواحد كسبة من الاحتياجات ذات الصلة - المعدل المشترك بين نسبي التسجيل في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي - معدل الإلمام بالقراءة والكتابة للكبار	النتائج المحلي الإجمالي للفرد: متوسط ثلاثة أعوام، يُحوّل كل سنة بمعدل الصرف الرسمي (أقل من ٩٠٠ دولار للإدراج وأكثر من ١٠٣٥ دولار للتخريج)	النتائج المحلي الإجمالي للفرد: متوسط ثلاثة أعوام، يُحوّل كل سنة بمعدل سعر الصرف الرسمي (أقل من ٦٠٠ دولار للإدراج، وأكثر من ٧٠٠ دولار للتخريج)	النتائج المحلي الإجمالي للفرد: ١٠٠ دولار أو أقل بأسعار عام ١٩٦٨؛ ونظراً في نقطة فصل أدنى ونقطة فصل أعلى حتى عام ١٩٩٠ في تطبيق قاعدة الإدراج (١٩٩٠): ٤٧٣ و ٥٦٢ دولاراً على التوالي)	مقياس ضعف رأس المال البشري
مؤشر هشاشة الاقتصادية: يُحسب بوصفه متوسطاً بسيطاً لمؤشرات خمسة عناصر: - حصة التصنيع والخدمات الحديثة من الناتج المحلي الإجمالي - مؤشر ١ ونكثاد لكثافة تصدير السلع - مؤشر عدم استقرار الإنتاج الزراعي - مؤشر عدم استقرار صادرات السلع والخدمات - حجم السكان (بالنسب)	الزيادة المادية في نوعية مؤشر الحياة: يُحسب بوصفها متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - معدل وفيات ١ طفل (دون سن ٥) - الاستهلاك اليومي للسعرات الحرارية للفرد الواحد كسبة من الاحتياجات ذات الصلة - المعدل المشترك بين نسبي التسجيل في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي - معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الكبار	الزيادة المادية في نوعية مؤشر الحياة: يُحسب بوصفها متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - العمر المرتقب عند الولادة - الاستهلاك اليومي للسعرات الحرارية لل فرد الواحد - المعدل المشترك بين نسبي التسجيل في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي - معدل الإلمام بالقراءة والكتابة للكبار	معدل الإلمام بالقراءة والكتابة للكبار: ٢٠ في المائة أو أقل	مقياس ضعف الهيكل الاقتصادي
مؤشر هشاشة الاقتصادية: يُحسب بوصفه متوسطاً بسيطاً لمؤشرات خمسة عناصر: - حصة التصنيع والخدمات الحديثة من الناتج المحلي الإجمالي - مؤشر ١ ونكثاد لكثافة تصدير السلع - مؤشر عدم استقرار الإنتاج الزراعي - مؤشر عدم استقرار صادرات السلع والخدمات - حجم السكان (بالنسب)	مؤشر هشاشة الاقتصادية: يُحسب بوصفه متوسطاً بسيطاً لمؤشرات خمسة عناصر: - حصة التصنيع والخدمات الحديثة من الناتج المحلي الإجمالي - مؤشر ١ ونكثاد لكثافة تصدير السلع - مؤشر عدم استقرار الإنتاج الزراعي - مؤشر عدم استقرار صادرات السلع والخدمات - حجم السكان (بالنسب)	مؤشر التنوع الاقتصادي: يُحسب بوصفه متوسطاً بسيطاً لمؤشرات أربعة عناصر: - حصة التصنيع من الناتج المحلي الإجمالي - حصة الصناعة في القوى العاملة - الاستهلاك الفردي السنوي للطاقة التجارية - مؤشر ١ ونكثاد لكثافة تصدير السلع	حصة التصنيع من الناتج المحلي الإجمالي: ١٠ في المائة أو أقل	

السنوات

٢٠٠٢ (استيفاء لاستعراض قائمة أقل البلدان نمواً في عام ٢٠٠٣)	٢٠٠٠	١٩٩١	١٩٧١	قاعدة الإدراج
دون تغيير	دون تغيير	يُوهل بلد إلى أن يضاف إلى قائمة أقل البلدان نمواً إذا استوفى المعايير الثلاثة السابقة ولم يتجاوز عدد سكانه ٧٥ مليوناً	يُوهل بلد للإدراج في قائمة أقل البلدان نمواً إذا استوفى المعايير الثلاثة السابقة الذكر أو المعيارين ١ ول والثالث أو المعيارين الثاني والثالث إذا لم يتجاوز البلد نقطة فصل ما بموجب المعيار ١ ول	قاعدة الإدراج
دون تغيير	دون تغيير	يُوصى بتصريح بلد فوراً من وضع أقل البلدان نمواً إذا استوفى ما لا يقل عن معيارين اثنين من معايير التصريح الثلاثة خلال استعراضين متتاليين من الاستعراضات التي تنظم كل ثلاث سنوات، معايير التصريح: ظلت معايير التصريح الثلاثة هي ذات المعايير للإدراج (الدخل المنخفض، ضعف رأس المال البشري، ضعف الهيكل الاقتصادي)، رهنا بتطبيق هامش بين عتبة الإدراج وعتبة التصريح.	لا شيء	قاعدة التصريح
دون تغيير	إذا أوشك أي معيار من معايير التصريح الثلاثة (مثل الدخل القومي، وهشاشة هيكل الموارد البشرية)، على بلوغ العتبة، تُعدّ نبذة عن ضعف البلد المحدد لتمكين أعضاء لجنة التخطيط الإجمالي من اتخاذ قرار مستنير يتعلق بإضافة بلد إلى قائمة أقل البلدان نمواً إذا كان يوشك على بلوغ عتبة الإدراج التي تتصل بأي معيار من معايير الإدراج الثلاثة في حين استوفى البلد المعيارين الآخرين استيفاء كاملاً، وبالمثل، يُحتاج إلى إعداد نبذة هشاشة إذا تجاوز البلد عتبتين التين من عتبات التصريح الثلاثة في حين ظل قريباً من عتبة في ما لا يقل عن معيار من المعيارين.	يستوفى معياراً الزيادة المادية في نوعية مؤشر الحياة أو مؤشر التنوع الاقتصادي، يمكن أن يُبرز بعض السمات النوعية التالية الذكر (التوصية بالإدراج في قائمة أقل البلدان نمواً، وهي أن يكون للبلد عدد قليل من السكان (مليون نسمة أو أقل) أو أن يكون البلد من البلدان غير الساحلية أو المعزولة جغرافياً، أو التي تتعرض لحوادث طبيعية متكررة.	عندما لا يستوفى معيار واحد ولكن أوشك الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد على الاقتراب من نقطة الفصل الدنيا، يمارس حسن التقدير بشأن الإدراج بغية مراعاة الظروف المحددة مثل نسبة متدنية بصفة استثنائية للنمو الحقيقي في السنوات الأخيرة.	اعتبارات إضافية

المرفق ٢

موجز لتدابير الدعم الدولية المرتقبة بموجب وضع أقل البلدان نمواً

المعاملة المستمدة من وضع البلدان النامية	المعاملة الخاصة المستمدة من وضع أقل البلدان نمواً	مجالات المعاملة الخاصة
<p>(أ) ١ فضليات غير المتبادلة بشأن أسواق البلدان المتقدمة النمو</p> <p><u>نظام ١ فضليات المعمم</u></p> <p>معاملة تفضيلية</p> <p>احتمالات تخفيض الرسوم الجمركية عامة</p>	<p>(أ) ١ فضليات غير المتبادلة بشأن أسواق البلدان المتقدمة النمو</p> <p><u>نظام ١ فضليات المعمم</u></p> <p>المعاملة الخاصة قل البلدان نمواً بموجب مخططات نظام ١ فضليات المعمم المستقلة التي تقدم فوائد في مجالات التعريفات الجمركية وقواعد المنشأ (في مخططات الاتحاد ١ وروبي وكندا والولايات المتحدة)</p> <p>احتمالات منح معاملة تقوم على الإعفاء من الرسوم الجمركية ومن الحصص سواق بلدان مجموعة ١ ربعة لجميع للمنتجات أساساً التي يكون منشؤها أقل البلدان نمواً</p>	<p>أولاً- التجارة</p> <p>الوصول إلى ١ سواق (سواء كان البلد للمستفيد عضواً في منظمة التجارة العالمية أم لا)</p>
<p><u>الشراكة بين بلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ والاتحاد ١ وروبي</u></p> <p>في الوقت الراهن، أفضليات تجارية غير متبادلة لبلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ من غير أقل البلدان نمواً</p> <p>بداية من عام ٢٠٠٨، نظام تجاري متبادل</p>	<p><u>الشراكة بين بلدان أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ والاتحاد ١ وروبي</u></p> <p>إن المستوى الحالي للأفضليات التجارية غير المتبادلة قل البلدان نمواً للتنمية إلى أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ (شأنها شأن أقل البلدان نمواً غير المنتمية إلى أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ) ناتج عن مبادرة "كل شيء عدا سلاحاً"</p> <p>وبداية من ٢٠٠٨، يرحح أن يستمر تطبيق نظام تجاري غير متبادل لفائدة أقل البلدان نمواً من أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ</p>	
<p>(ب) ١ فضليات المتبادلة بشأن أسواق البلدان النامية</p> <p><u>النظام الشامل للأفضليات التجارية</u></p> <p>شروط ميسرة للبلدان المشاركة</p> <p><u>اتفاقيات تجارية إقليمية</u></p> <p>شروط ميسرة للبلدان المشاركة</p>	<p>(ب) ١ فضليات غير المتبادلة بشأن أسواق البلدان النامية</p> <p><u>النظام الشامل للأفضليات التجارية</u></p> <p>شروط ميسرة خاصة للبلدان المشاركة في أقل البلدان نمواً</p> <p><u>الترتيبات التجارية الإقليمية</u></p> <p>شروط ميسرة خاصة قل البلدان نمواً المشاركة في بعض الحالات</p>	
<p>(أ) <u>الإعفاء المؤقت من الالتزامات</u></p> <p><u>الزراعة</u></p> <p>الالتزامات تُنفذ التخفيض على مدى فترة عشر سنوات</p> <p><u>الإعانات</u></p> <p>نفس الإعفاء يطبق فقط إذا كان البلد النامي من البلدان ذات الدخل المنخفض</p>	<p>(أ) <u>الإعفاء من الالتزامات</u></p> <p><u>الزراعة</u></p> <p>الإعفاء من الالتزامات لتخفيض الحواجز</p> <p><u>الإعانات</u></p> <p>الإعفاء من حظر الإعانات على الصادرات</p>	<p>في إطار منظمة التجارة العالمية</p>

<p>(ب) فترة انتقالية لتنفيذ اتفاقات أو أحكام منظمة التجارة العالمية</p> <p><u>تدابير الصحة البشرية والنباتية</u></p> <p>فترة انتقالية في حدود سنتين فقط</p> <p><u>تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة</u></p> <p>فترة انتقالية لخمس سنوات فقط</p> <p><u>جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بما في ذلك التجارة في السلع المقلدة</u></p> <p>ترتيبات انتقالية عامة لتنفيذ أغلبية الالتزامات (٥ أو ١٠ سنوات في بعض الحالات)</p> <p>(ج) المعاملة الخاصة والتفاضلية ا اخرى</p> <p><u>ا نسحة والملابس</u></p> <p>المعاملة التفاضلية وا كثر تفضيلاً في تحديد الشروط الاقتصادية، حسب حجم الصادرات</p> <p><u>الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات</u></p> <p>تسبيل جهود عامة لتشجيع ا أعضاء من البلدان النامية في تجارة الخدمات</p> <p><u>تسوية التزاعات</u></p> <p>أحكام مختلفة لصالح ا أعضاء من البلدان النامية</p> <p>(د) الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية</p> <p>تقدم أمانة منظمة التجارة العالمية، عند الطلب، المساعدة التقنية إلى حكومات البلدان المنضمة</p> <p><u>هدف للمساعدة الإنمائية الرسمية</u></p> <p>كان يُتوقع أن يخصص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للبلدان المانحة إلى البلدان النامية</p> <p>لا توجد مساعدة بموجب الإطار المتكامل</p>	<p>(ب) فترة انتقالية لتنفيذ اتفاقات أو أحكام منظمة التجارة العالمية</p> <p><u>تدابير الصحة البشرية والنباتية</u></p> <p>فترة انتقالية في حدود خمس سنوات لتنفيذ أحكام الاتفاق المتعلق بالتدابير التي تؤثر في الواردات</p> <p><u>تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة</u></p> <p>فترة انتقالية لسبع سنوات (مع إمكانية التمديد) لإلغاء التدابير غير المنسجمة مع الاتفاق</p> <p><u>جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بما في ذلك التجارة في السلع المقلدة</u></p> <p>تأخير يصل إلى عشر سنوات (مع إمكانية التمديد) في تنفيذ أغلبية الالتزامات المتضمنة في هذه الجوانب</p> <p>(ج) المعاملة الخاصة والتفاضلية ا اخرى</p> <p><u>ا نسحة والملابس</u></p> <p>معاملة أكثر تفضيلاً بصفة أكبر من جانب ا أعضاء الذين يستخدمون الضمانات الانتقالية</p> <p><u>الاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات</u></p> <p>تسولي ا ولوية الخاصة إلى أقل البلدان نمواً في تنفيذ المادة الرابعة من الاتفاق</p> <p><u>تسوية التزاعات</u></p> <p>يمارس ا أعضاء "الانضباط الواجب" في إثارة مسائل تتعلق بعضو من أقل البلدان نمواً، أو في السعي للحصول على تعويض أو إذن بتعليق الشروط الميسرة إلى بلد من أقل البلدان نمواً</p> <p>(د) الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية</p> <p>يظل انتماء أقل البلدان نمواً أولوية. فقد وافق الوزراء في الإعلان الوزاري للدوحة على "العمل من أجل تيسير المفاوضات الرامية إلى انضمام أقل البلدان نمواً والإسراع بها"</p> <p><u>هدف للمساعدة الإنمائية الرسمية</u></p> <p>كان يُتوقع أن يخصص ٠,١٥ أو ٠,٢٠ من الناتج القومي الإجمالي للبلدان المانحة إلى أقل البلدان نمواً</p> <p>يمكن لجميع أقل البلدان نمواً الحصول على المساعدة التقنية المتصلة بالتجارة بموجب الإطار المتكامل</p>	<p>ثانياً - المساعدة الإنمائية الرسمية</p> <p>ثالثاً - التعاون التقني</p> <p>الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة، برعاية ست منظمات أساسية (ا وكنكاد، برنامج ا مم المتحدة الإنمائي، البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، مركز التجارة الدولية ومنظمة التجارة العالمية)</p>
--	---	--

المرفق ٣

موجز لحالة أقل البلدان نمواً إزاء بلوغ حدود التخريج

<p>أقل البلدان نمواً التي لم تف بمعيار واحد من معايير التخريج عام ٢٠٠٠:</p> <p>أفغانستان، بنن، توغو، جزر سليمان*، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية*، جيبوتي، رواندا، زامبيا، السنغال، السودان، الصومال، غامبيا، غينيا - بيساو، كمبوديا، ليسوتو*، موزامبيق، ميانمار**، وهايتي*</p> <p>إثيوبيا، أنغولا، بوركينافاسو، تشاد، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، سان تومسي وبرينسيبي*، سيراليون، غينيا، كيريباتي*، مالي، ملاوي، موريتانيا، نيبال والنيجر</p> <p>بوتان</p> <p>أوغندا، بوروندي، اليمن</p>	<p>أقل البلدان نمواً التي لا تدلل على إحراز أي تقدم متسق بموجب أي معيار</p> <p>بلدان من أقل البلدان نمواً دلت على إحراز تقدم مفاجئ نتيجة الاستعاضة عن مؤشر التنوع الاقتصادي بمؤشر المشاشة الاقتصادية</p> <p>أقل البلدان نمواً التي تدلل على إحراز تقدم متسق بموجب معيار نوعية الحياة</p> <p>أقل البلدان نمواً التي تدلل على إحراز تقدم متسق بموجب التنوع الاقتصادي/معياري المشاشة</p>
<p>أقل البلدان نمواً التي وفّت بمعيار واحد من معايير التخريج عام ٢٠٠٠:</p> <p>توفالو، غينيا الاستوائية، فانواتو**، ليبيريا</p> <p>ساموا**</p> <p>إريتريا، بنغلاديش، مدغشقر</p>	<p>أقل البلدان نمواً التي تستوفي معيار الدخل المنخفض للتخريج (دخل الفرد الواحد من الناتج المحلي الإجمالي)</p> <p>بلد من أقل البلدان نمواً يستوفي معيار نوعية الحياة للتخريج</p> <p>أقل البلدان نمواً التي تستوفي معيار التنوع الاقتصادي/المشاشة للتخريج</p>
<p>الرأس الأخضر (منذ عام ١٩٩٤)، ملديف*** (منذ ١٩٩٧)</p>	<p>أقل البلدان نمواً المؤهلة في الوقت الراهن للتخريج، والتي أجل قرار تخريجها</p>
<p>بوتسوانا (١٩٩٤)</p>	<p>بلد من أقل البلدان نمواً تخرج فعلاً:</p>

* البلدان التي استوفت معياراً واحداً من معايير التخريج قبل عام ٢٠٠٠ ولم تستوف أي معيار عام ٢٠٠٠.

** البلدان التي استوفت معيارين اثنين من معايير التخريج من القائمة قبل عام ٢٠٠٠ ولم تستوف إلا معياراً واحداً أو لا شيء عام ٢٠٠٠.

*** البلدان التي استوفت المعايير الثلاثة للتخريج قبل عام ٢٠٠٠ ومعياريين فقط عام ٢٠٠٠.


المصدر: الأونكتاد، التخريج من وضع أقل البلدان نمواً: أين تقف أقل البلدان نمواً؟، UNCTAD/LDC/Misc.83,2002.

المرفق ٤

خياران اثنان لقاعدة التخريج

السيناريو الراهن

(التقدم الهيكلية محدود، والهشاشة شديدة، والتخريج مسألة فيها نظر)



كانت المزايا الفعلية المستمدة من وضع أقل البلدان نمواً وما يتصل بذلك من تقدم هيكلية محدودة. غير أن البلد استوفى معياري دخل الفرد الواحد ورأس المال البشري للتخريج، في حين تظل الهشاشة الاقتصادية شديدة. ورغم أن التخريج متوقع على أسس تقنية، فإنه غير مرغوب فيه في غياب تقدم هيكلية هام، بسبب استمرار تبعية أداء رأس المال البشري للمعونة الخارجية (بما فيها المعونة الغذائية).


الرأس الأخضر:

كانت المزايا الفعلية المستمدة من وضع أقل البلدان نمواً تعويضية أساساً (عدم وجود تعريفات جمركية للوصول إلى سوق الاتحاد الأوروبي لسلمك التونة). وكان ارتباط التقدم الاقتصادي الهيكلية (تُخصّص مفيد في القطاع السياحي) متصلاً اتصالاً طفيفاً بوضع أقل البلدان نمواً. ورغم أن التخريج متوقع على أسس تقنية، فإنه يُرجح أن يضرّ بصناعة التونة وينطوي على عدم مطابقة بين تدفق المعونة مستقبلاً وتعاطم الاحتياجات المالية المرتبطة بالعوائق الهيكلية الحادة.

ملديف:

سيناريو بديل

(يُسجّل بموجب السيناريو، تطور هيكلية وتقلص الهشاشة، ويقوم التخريج على أسس أكثر متانة)



لن يُتوخى التخريج حتى تُؤلّد المزايا الهيكلية الفعلية تقدماً هيكلياً هاماً (الاكتفاء الذاتي الغذائي، والتنوع الاقتصادي). ما لم يُنظّم التخريج في إطار انتقال ميسر إلى جانب مرونة كبيرة.

الرأس الأخضر:

لن يُتوخى التخريج حتى تُؤلّد المزايا الهيكلية الفعلية تقدماً هيكلياً هاماً بموجب الاستراتيجية الوطنية لإعادة توطين السكان (بسبب ارتفاع منسوب سطح البحر)، وحتى تُقدم ردود على السؤال المتعلق بـ "الانتقال الميسر" بشأن سوق الاتحاد الأوروبي ومستويات المعونة مستقبلاً.

ملديف: